



ختم الدفاتر التجارية (الجردة، اليومية، الإلتزامات، المساهمون، الأسهم موضوع المعاملة

فرض القانون التجاري على التجار مسك دفاتر معينة يدونون فيها ما لهم من الحقوق وما عليهم من الديون، ويثبتون فيها جميع العمليات التجارية التي يباشرونها.

ولا شك في أنّ مسك الدفاتر التجارية بطريقة دقيقة ومنتظمة، هو أمر لا غنى عنه في الحياة التجارية لما يتضمّن من فائدة تعود على التاجر ودائنيه، والخزينة العامة على السواء.

فقد نصت المادة 16 من قانون التجارة أنّ "على كل شخص، حقيقياً أو معنوياً، له صفة التاجر"، أن يمكّن الدفاتر التجارية. وهذا الإلتزام مفروض على كل تاجر، دون تمييز بين التاجر اللبناني والتاجر الأجنبي، أو بين التجار الأفراد والشركات التجارية.

المستندات المرفقة وأماكن إنجازها

- شهادة تسجيل تجارية تفيد بأن الشركة مسجلة في أمانة السجل التجاري في لبنان.
- الدفاتر أو أوراق الكمبيوتر المطلوب ختمها.

ملاحظات

يجب، قبل استعمال الدفاتر التجارية، أن ترقم صفحاتها وأن يعلم عليها ويوقعها رئيس المحكمة الابتدائية

آلية سير الملف	مدة انجازه	الرسوم المتوجبة
تقدّم الدفاتر الى قسم التختيم العائد لها سجل الشركة. يقطع إيصال مالي يدفع في صندوق قصر العدل.	فورا"	رسم بـ 20 ليرة لبنانية عن كل ورقة دفتر أو كمبيوتر.